Cambridge International

Professional Research Thesis

Titled

Civil society organizations and their impact on society according to the provisions of the law (an analytical study).

Researcher

Ashraf Ahmed Omar Ahmed

Supervisor signature

2026

Research intellectual property rights reserved to Cambridge International College

عنوان الرسالة:

الجمعيات الأهلية وتأثيرها على المجتمع وفقا لأحكام القانون (دراسه تحليليه) .

اسم الباحث:

اشرف أحمد عمر أحمد .

سنة التقديم

.2026

دعاء و وفاء

إلي من غابا عن الدنيا بجسدهما وما فارقا قلبي وروحي يومآ..الي روح ابي الطاهره وقلب امي الحنونه والذين كانا السند والدعاء الذي رافقني في كل خطوه..اهدي ثمره هذا الجهد وهذا الإنجاز راجيآ من الله عز وجل أن يرحمهما رحمه واسعه وان يجعل مثواهما الفردوس الاعلي..

الباحث/اشرف احمد عمر

المقدمــة:

تُعد الجمعيات الأهلية إحدى أهم مؤسسات المجتمع المدني، وتمثل شريكًا أساسيًا للدولة في تحقيق التنمية المستدامة، وسد الفجوات في تقديم الخدمات الاجتماعية والاقتصادية التي قد لا تصل إليها مؤسسات الدولة الرسمية بالكفاءة أو الشمول الكافيين. وتتعدد مجالات عمل هذه الجمعيات لتشمل الرعاية الاجتماعية والصحية، والتعليم، ومكافحة الفقر، وتمكين المرأة، وحماية الفئات المهمشة وذوي الاحتياجات الخاصة، وهو ما يجعل من دورها التنموي والإنساني دورًا متعدد الأبعاد، يتقاطع مع أولويات التنمية الوطنية في أكثر من مجال في الوقت نفسه.

ومع ذلك، فإن ممارسة هذا الدور لا تتم في فضاء مفتوح دون ضوابط، بل تخضع لإطار تشريعي وقانوني يُنظّم تأسيس هذه الجمعيات وإدارتها وتمويلها وأنشطتها، وهو إطار يسعى، من الناحية النظرية، إلى تحقيق توازن دقيق بين هدفين قد يبدوان، في بعض جوانبهما، متعارضين: الهدف الأول هو تمكين الجمعيات الأهلية من ممارسة دورها بحرية وشفافية وفاعلية، والهدف الثاني هو الحفاظ على مقتضيات الأمن القومي والنظام العام، من خلال آليات للرقابة والتنظيم على تأسيس هذه الجمعيات وعلى مصادر تمويلها وأوجه إنفاقها.

وتزداد أهمية دراسة هذه العلاقة التكاملية بين الجمعيات الأهلية والدولة في ظل التوجهات المعاصرة نحو تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني كشريك في صناعة وتنفيذ السياسات العامة، وفي ظل

التطورات التشريعية المتلاحقة التي تشهدها قوانين تنظيم العمل الأهلي في عدد من الدول العربية، والتي تستهدف، من ناحية، تبسيط إجراءات التأسيس والعمل، ومن ناحية أخرى، تعزيز معايير الحوكمة المالية والإدارية لهذه الجمعيات، بما يضمن استمرار ثقة المجتمع والدولة في دورها.

ومن هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة إلى تحليل الجمعيات الأهلية وتأثيرها على المجتمع وفقًا لأحكام القانون، من خلال دراسة تحليلية تستهدف الكشف عن طبيعة الإطار القانوني المنظم لعمل هذه الجمعيات، وعن الأثر الفعلي لهذه الجمعيات على أرض الواقع في مجالات التنمية والرعاية الاجتماعية، وعن التحديات والمعوقات التشريعية والإدارية التي تحد من فاعلية هذا الدور، واقتراح سبل عملية لتطوير الإطار القانوني بما يعزز الشراكة الفعالة بين الدولة والمجتمع المدني.

وبذلك تمثل هذه الدراسة إضافة علمية تربط بين الدراسات القانونية وعلم الاجتماع التنظيمي، وتدعم التوجه نحو تطوير تشريعات تنظيم العمل الأهلي بما يحقق التوازن بين حرية العمل المدني وضمانات الرقابة والشفافية، بما ينعكس في النهاية على تعزيز قدرة الجمعيات الأهلية على أداء رسالتها التنموية والمجتمعية.

مشكلة الدراسة :

تتمحور مشكلة هذه الدراسة حول الإشكالية القانونية المتمثلة في مدى توفير الإطار التشريعي والقانوني، المُمثَّل في قوانين تنظيم العمل الأهلي، للبيئة الملائمة والمواتية لعمل الجمعيات الأهلية بحرية وشفافية، مع الحفاظ في الوقت نفسه على مقتضيات الأمن القومي والنظام العام. فعلى الرغم من وجود هذا الإطار التشريعي، إلا أن واقع تطبيقه يشير إلى استمرار وجود فجوة بين النصوص القانونية المنظمة، والقدرة الفعلية للجمعيات الأهلية على ممارسة دورها التنموي والاجتماعي بفاعلية، وهو ما ينعكس في استمرار معوقات تمويلية وإجراءات بيروقراطية، وضعف في التنسيق بين الجمعيات والجهات الحكومية المختصة.

ويعكس هذا الواقع وجود تساؤل جوهري حول مدى 'توازن' الإطار القانوني الحالي بين هدفي 'التمكين' و'الضبط'، فإذا كانت القيود التنظيمية (كقواعد جمع وتلقي الأموال، أو إجراءات التأسيس والترخيص) تهدف إلى ضمان الشفافية والمساءلة، فإن السؤال هو: هل تطبيق هذه القيود، في صورته الحالية، يحقق هذا الهدف فعليًا، أم أنه يخلق أعباء إجرائية تُضعف من قدرة الجمعيات على التركيز على رسالتها الأساسية؟ وهل تستجيب بعض النصوص القانونية القائمة، في تفاصيلها العملية، للتطورات في طبيعة عمل هذه الجمعيات وقنوات تمويلها المعاصرة؟

وانطلاقًا من ذلك، تتمحور مشكلة هذه الدراسة حول الحاجة إلى تقصي وتحليل مدى قدرة الجمعيات الأهلية على ممارسة دورها التنموي والاجتماعي بفاعلية في ظل الضوابط القانونية المنظمة للعمل الأهلي، والكشف عن طبيعة العلاقة بين الإطار التشريعي القائم وبين الأثر الفعلي لهذه الجمعيات في المجالات التي تعمل بها، في ظل التحديات التمويلية والبيروقراطية والتنسيقية التي تواجه هذا الدور، بما يسهم في تقديم رؤية تحليلية تدعم تطوير هذا الإطار التشريعي.

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من الدور المحوري الذي تلعبه الجمعيات الأهلية كشريك أساسي للدولة في تحقيق التنمية المستدامة وسد الفجوات في الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، وهو دور يتقاطع مع أولويات التنمية الوطنية في مجالات متعددة كالرعاية الصحية، والتعليم، ومكافحة الفقر، وتمكين المرأة، وحماية الفئات المهمشة.

وتتجلى الأهمية النظرية للدراسة في إثراء المكتبة القانونية والاجتماعية بدراسة متعمقة تربط بين القانون وعلم الاجتماع التنظيمي، من خلال تحليل العلاقة بين الإطار التشريعي المنظم للعمل الأهلي والأثر المجتمعي الفعلي لهذا العمل، الأمر الذي يعزز الفهم النظري لطبيعة العلاقة التكاملية بين الدولة والمجتمع المدني، ويتيح إمكانية الاستفادة من هذا التحليل في دراسات مستقبلية تتناول جوانب أخرى من تنظيم العمل الأهلي.

أما الأهمية التطبيقية للدراسة، فتتمثل في تقديم مقترحات وتوصيات لصناع القرار، تستهدف تطوير التشريعات المنظمة للعمل الأهلي بما يعزز الشراكة الفعالة بين الدولة والمجتمع المدني، ويُذلل المعوقات التمويلية والبيروقراطية التي تحد من فاعلية الجمعيات الأهلية، مع الحفاظ على ضمانات الحوكمة والشفافية والرقابة التي تمثل أساسًا لاستمرار ثقة المجتمع في هذا القطاع.

وتكتسب هذه الدراسة أهميتها أيضًا من كونها تتناول قضية ذات أبعاد متعددة تتقاطع فيها الجوانب القانونية والتنموية والمؤسسية، بما يجعل نتائجها ذات قيمة لكل من الباحثين القانونيين، والعاملين في القطاع الأهلي، وصناع السياسات المعنيين بتطوير بيئة العمل المدني.

أهداف الدراسة :

- تحليل وتقييم النصوص القانونية المنظمة لتأسيس وإدارة وتمويل الجمعيات الأهلية.
- قياس الأثر الفعلي للجمعيات الأهلية على أرض الواقع في مجالات الرعاية الاجتماعية والصحية وكفالة الأيتام والتمكين الاقتصادي.
- قياس الأثر الفعلي للجمعيات الأهلية في مجال حماية الفئات المهمشة وذوي الاحتياجات الخاصة.
- تحليل مدى التزام الجمعيات الأهلية بمعايير الحوكمة المالية والإدارية وفقًا لأحكام القانون.

فروض وتساؤلات الدراسة :

فروض الدراسة

- يوجد أثر للإطار التشريعي المنظم للعمل الأهلي على مدى فاعلية الجمعيات الأهلية في أداء دورها التنموي والاجتماعي.
- تسهم المعوقات التمويلية والبيروقراطية في الحد من قدرة الجمعيات الأهلية على تحقيق أثرها المجتمعي المستهدف.
- يؤثر مستوى التزام الجمعيات الأهلية بمعايير الحوكمة المالية والإدارية على ثقة الدولة والمجتمع في هذا القطاع.
- يسهم تطوير الإطار التشريعي بما يحقق التوازن بين التمكين والضبط في تعزيز الشراكة الفعالة بين الدولة والمجتمع المدني.

تساؤلات الدراسة

- ما طبيعة الإطار التشريعي المنظم لتأسيس وإدارة وتمويل الجمعيات الأهلية؟
- ما الأثر الفعلي للجمعيات الأهلية في مجالات الرعاية الاجتماعية والصحية والتنمية الاقتصادية؟
- ما مدى التزام الجمعيات الأهلية بمعايير الحوكمة المالية والإدارية وفقًا للقانون؟

- ما سبل تطوير الإطار التشريعي بما يعزز التوازن بين حرية العمل الأهلي وضمانات الرقابة؟

منهج الدراسة :

تم استخدام **المنهج التحليلي الوصفي**، إلى جانب المنهج القانوني التحليلي في تحليل النصوص التشريعية المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية، لمعرفة "الجمعيات الأهلية وتأثيرها على المجتمع وفقًا لأحكام القانون".

حدود الدراسة :

الحدود المكانية: الوطن العربي.

الحدود الزمانية: 2007–2026.

خطة الدراسة :

الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيم العلمية .

المبحث الأول: ماهية الجمعيات الأهلية وعلاقتها بالدولة

أولًا: تعريف الجمعيات الأهلية وخصائصها.

ثانيًا: النشأة التاريخية لمؤسسات المجتمع المدني وتطورها.

ثالثًا: أهمية الجمعيات الأهلية وعلاقتها التكاملية بالدولة.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني للجمعيات الأهلية

أولًا: شروط التأسيس واكتساب الشخصية الاعتبارية.

ثانيًا: حقوق وواجبات الأعضاء وفقًا للقانون المنظم.

ثالثًا: القواعد القانونية المنظمة لعمليات جمع وتلقي الأموال.

الفصل الثاني: الأثر المجتمعي والتنموي للجمعيات الأهلية

المبحث الأول: دور الجمعيات الأهلية في الرعاية والحماية الاجتماعية

أولًا: دور الجمعيات الأهلية في رعاية الأيتام وكفالتهم.

ثانيًا: دور الجمعيات الأهلية في حماية ذوي الاحتياجات الخاصة.

ثالثًا: دور الجمعيات الأهلية في حماية الفئات المهمشة اجتماعيًا.

المبحث الثاني: دور الجمعيات الأهلية في التنمية الاقتصادية والبشرية

أولًا: دور الجمعيات الأهلية في التمكين الاقتصادي ومكافحة الفقر.

ثانيًا: دور الجمعيات الأهلية في دعم التعليم وبناء القدرات.

ثالثًا: دور الجمعيات الأهلية في تعزيز الرعاية الصحية المجتمعية.

الفصل الثالث: الإشكاليات القانونية وضمانات الحوكمة وأثر الجمعيات على السياسات العامة

المبحث الأول: التحديات والمعوقات وضمانات الحوكمة في العمل الأهلي

أولًا: المعوقات التمويلية التي تواجه الجمعيات الأهلية.

ثانيًا: المعوقات البيروقراطية وضعف التنسيق مع الجهات الحكومية.

ثالثًا: التزام الجمعيات الأهلية بمعايير الحوكمة المالية والإدارية وفقًا للقانون.

المبحث الثاني: أثر الجمعيات الأهلية في الرقابة على السياسات العامة والتنمية السياسية

أولًا: التأثير التشريعي ودور مؤسسات المجتمع المدني في صناعة القرار.

ثانيًا: مساهمة الجمعيات الأهلية في دعم التحول الديمقراطي.

ثالثًا: دور الجمعيات الأهلية في التنمية السياسية والمشاركة المجتمعية.

الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيم العلمية .

المبحث الأول: ماهية الجمعيات الأهلية وعلاقتها بالدولة .

أولًا: تعريف الجمعيات الأهلية وخصائصها .

تمثل الجمعيات الأهلية أحد أقدم الأشكال التنظيمية التي عرفها الإنسان للعمل الجماعي التطوعي، وهي في جوهرها تجسيد لميل إنساني فطري نحو التعاون والتكافل لمواجهة احتياجات لا يقدر الفرد بمفرده على تلبيتها، أو لتحقيق غايات تتجاوز حدود المصلحة الفردية الضيقة نحو نفع جماعي أوسع. ولفهم هذا الكيان القانوني والاجتماعي بشكل دقيق، يتعين الوقوف أولًا عند تعريفه وخصائصه التي تميزه عن غيره من التنظيمات، ثم تتبع مسار نشأته وتطوره التاريخي بوصفه أحد أعمدة ما يعرف بالمجتمع المدني، وأخيرًا تحليل أهميته وطبيعة العلاقة التي تربطه بالدولة، باعتبارها علاقة تكاملية تتجاوز الصورة النمطية للتنافس أو التعارض بين الطرفين.

وفيما يتعلق بتعريف الجمعية الأهلية، فإن الناظر في الأدبيات القانونية والاجتماعية يجد تعريفات متعددة، تتفق في جوهرها وتختلف في زوايا التركيز التي تتبناها كل منها، بحسب الانتماء الفكري للباحث أو الغرض من التعريف. فمن الناحية القانونية البحتة، تذهب تعريفات عديدة إلى اعتبار الجمعية الأهلية تنظيمًا ذا صفة استمرارية، يتكون من عدد من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين،

لا يقل عن عدد معين يحدده القانون، يتفقون فيما بينهم على تحقيق غرض أو أغراض معينة، بشرط أن لا يكون الهدف الأساسي من قيام هذا التنظيم هو الحصول على ربح مادي يوزع على الأعضاء، وأن يكون الغرض من النشاط مشروعًا ولا يخالف النظام العام أو الآداب. ويركز هذا الاتجاه القانوني بشكل أساسي على معيار 'عدم الربحية' كمعيار فاصل يميز الجمعية عن الشركات التجارية، إذ إن أي فائض مالي ينتج عن نشاط الجمعية يجب أن يُوجه بالكامل لخدمة أغراضها التي قامت من أجلها، لا أن يتم توزيعه كأرباح على المؤسسين أو الأعضاء، وهو ما يضع الجمعيات الأهلية في مرتبة وسطى بين القطاع العام بمؤسساته الرسمية والقطاع الخاص الهادف للربح، فيما يطلق عليه أحيانًا 'القطاع الثالث'.

ومن زاوية أخرى، يميل بعض المفكرين والباحثين في علم الاجتماع التنظيمي إلى تعريف الجمعية الأهلية بالتركيز على بعدها الوظيفي والاجتماعي أكثر من بعدها الشكلي القانوني، فيعرفونها بأنها تنظيم تطوعي مستقل نسبيًا عن الدولة، ينشأ بمبادرة ذاتية من أفراد المجتمع، ويهدف إلى تحقيق غايات اجتماعية أو خدمية أو ثقافية أو تنموية تتعلق بشأن عام يهم فئة معينة من المجتمع أو المجتمع ككل، وذلك من خلال أنشطة منظمة ومستمرة لا تخضع بالضرورة لتوجيه مباشر من السلطة العامة، وإن كانت تعمل في إطار يحدده القانون. ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن جوهر الجمعية الأهلية يتمثل في كونها 'مساحة' يمارس فيها أفراد المجتمع حقهم في التنظيم الذاتي والعمل

الجماعي، وأنها بذلك تشكل أحد أهم تجليات ما يسمى بـ'رأس المال الاجتماعي' في أي مجتمع، أي شبكة العلاقات والقيم المشتركة التي تمكن أفراده من التعاون لتحقيق أهداف مشتركة بكفاءة أعلى من تلك التي يحققها العمل الفردي المنعزل.

وثمة تعريف آخر يحظى بانتشار واسع في الأدبيات المعاصرة، وهو ذلك الذي ينظر إلى الجمعيات الأهلية بوصفها جزءًا من منظومة أوسع تعرف بـ'منظمات المجتمع المدني'، وهي مصطلح أشمل يضم إلى جانب الجمعيات الأهلية بصيغتها التقليدية، أشكالًا تنظيمية أخرى كالاتحادات والنقابات المهنية والمؤسسات الأهلية والمراكز البحثية المستقلة. ووفقًا لهذا الاتجاه، فإن الجمعية الأهلية تُعرف بأنها أحد أشكال التعبير المؤسسي لمنظمات المجتمع المدني، يتميز بكونه تنظيمًا 'عضويًا' يقوم على أساس العضوية الطوعية، حيث يلتزم الأعضاء بنظام أساسي يحدد أهداف الجمعية وآليات إدارتها، وينتخبون من بينهم مجلس إدارة أو هيئة تسيير تتولى تمثيل الجمعية وإدارة شؤونها، بما يجسد مبدأ 'الحكم الذاتي' كأحد المبادئ الجوهرية التي تميز هذا النوع من التنظيمات عن غيرها من المؤسسات التي قد تكون أهدافها خيرية أو خدمية مماثلة، لكنها لا تقوم على هذا الأساس العضوي القائم على عضوية وانتخاب داخلي.

وبالنظر إلى هذه التعريفات المتعددة مجتمعة، يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص الجوهرية التي تشترك فيها الجمعيات الأهلية، وتميزها كنوع تنظيمي قائم بذاته. الخاصية الأولى هي

'الطوعية'، فالانضمام إلى الجمعية الأهلية والعمل من خلالها يقوم على إرادة حرة لدى الأفراد، دون إكراه أو فرض من سلطة خارجية، وهذه الطوعية تمتد أيضًا إلى التبرعات والمساهمات المالية التي تشكل في الغالب موردًا أساسيًا لتمويل أنشطة هذه الجمعيات. والخاصية الثانية هي 'الاستقلالية النسبية'، بمعنى أن الجمعية الأهلية، وإن كانت تعمل في إطار قانوني تحدده الدولة وتخضع لرقابتها، فإنها تتمتع بقدر من الاستقلالية في تحديد أهدافها التفصيلية وبرامجها وأساليب عملها، وفي اختيار قياداتها من خلال آليات داخلية، دون أن تكون جزءًا من الهيكل الإداري المباشر للدولة، وهو ما يميزها عن الهيئات والمؤسسات العامة التي تنشأ بقرار من السلطة التنفيذية وتخضع لتسلسلها الهرمي.

والخاصية الثالثة هي 'عدم الربحية'، التي تمت الإشارة إليها سابقًا، وتعني أن غرض الجمعية ليس تحقيق ربح يوزع على أعضائها، بل خدمة هدف عام أو فئة مستهدفة معينة، بحيث يُعاد توجيه أي مورد مالي يفيض عن النشاط نحو تعزيز هذا الهدف. والخاصية الرابعة هي 'الاستمرارية والتنظيم'، فالجمعية الأهلية تختلف عن الأعمال الخيرية العفوية أو الفردية التي قد يقوم بها أفراد بشكل متقطع وغير منظم، فهي تتمتع بكيان مستقر نسبيًا، له هيكل تنظيمي وإداري، ونظام أساسي يحكم عملها، ويستمر وجودها بصرف النظر عن استمرار أو تغير أعضائها أو قياداتها الفردية، وهذه الاستمرارية هي ما يمنحها، عند توافر شروط معينة يحددها القانون، صفة 'الشخصية

الاعتبارية' التي تجعلها قادرة على التعاقد والتقاضي وامتلاك الأموال باسمها الخاص، بصرف النظر عن ذمم أعضائها الشخصية، وهو موضوع سيتم تناوله بتفصيل أوسع في المبحث الثاني من هذا الفصل عند الحديث عن التنظيم القانوني لهذه الجمعيات.

ثانيًا: النشأة التاريخية لمؤسسات المجتمع المدني وتطورها .

إن فهم السياق التاريخي الذي نشأت وتطورت من خلاله مؤسسات المجتمع المدني يساعد على فهم القيم والمبادئ التي تستند إليها هذه التنظيمات في الوقت الراهن، ويفسر كثيرًا من خصائصها وأنماط علاقتها بالسلطة السياسية، إذ إن العمل الجماعي التطوعي ذا الطابع التعاوني والخيري ليس ظاهرة حديثة، بل تمتد جذوره في المجتمعات الإنسانية إلى عصور قديمة.

فقد وُجدت في المجتمعات القديمة صور متعددة من التنظيم التعاوني، كالأخويات المهنية والحرفية التي كانت تنظم شؤون أصحاب الحرفة الواحدة وتوفر لهم شبكة من الدعم المتبادل، والأوقاف الخيرية التي خُصصت لخدمة أغراض دينية أو تعليمية أو صحية، أو لرعاية فئات معينة كالأيتام والفقراء وعابري السبيل. وقد تمتعت هذه الأوقاف بقدر من الاستمرارية والتنظيم جعلها أقرب في جوهرها إلى المؤسسات الأهلية الحديثة منها إلى الأعمال الخيرية الفردية العابرة، وهو ما يجعلها أحد الجذور التاريخية المهمة لمفهوم 'الاستمرارية والتنظيم' الذي تم تناوله كخصيصة أساسية في المطلب السابق.

ومع ذلك، فإن الصورة المؤسسية الحديثة للجمعية الأهلية، بما تحمله من معاني العضوية التطوعية المنظمة والنظام الأساسي والهيئات المنتخبة والشخصية الاعتبارية المستقلة، ترتبط بتطورات فكرية

وسياسية واقتصادية أوسع شهدها العالم بدءًا من القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، حيث برزت أفكار تتعلق بحق الأفراد في التجمع والتنظيم بشكل مستقل عن السلطة المطلقة للدولة. وتزامن ذلك مع تحولات اقتصادية واجتماعية كبرى، نتج عنها ظهور حاجات اجتماعية جديدة لم تكن المؤسسات التقليدية، الدينية أو الحكومية، قادرة دائمًا على الاستجابة لها بالسرعة والمرونة الكافيتين، وهو ما فتح المجال لظهور موجة من التنظيمات الأهلية للتعامل مع قضايا متنوعة كالفقر والصحة العامة والتعليم.

وفي السياق العربي والإسلامي على وجه الخصوص، لم ينشأ هذا التطور المؤسسي الحديث في فراغ، بل تفاعل مع تراث طويل من العمل الخيري والتطوعي المستمد من القيم الدينية والاجتماعية السائدة التي تحض على التعاون والتكافل والتراحم، وهو ما جعل الأرض خصبة لانتشار الجمعيات الأهلية بمجرد توافر الإطار القانوني المنظم لها في إطار الدولة الحديثة. وقد شهدت كثير من الدول العربية، منذ مطلع القرن العشرين، تأسيس عدد من الجمعيات الأهلية العاملة في مجالات التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية، والتي مثلت في كثير من الأحيان نواة لخدمات توسعت الدولة لاحقًا في تقديمها بشكل مباشر، أو استمرت في العمل بالتكامل معها.

ومع تزايد عدد هذه الجمعيات وتنوع أنشطتها وتعقد مصادر تمويلها، تزايدت في الوقت نفسه حاجة الدولة إلى وضع أطر قانونية تنظم عملها، سواء لضمان التنسيق بين أنشطتها وبين السياسات

العامة، أو لضمان عدم استغلال هذا الشكل التنظيمي لأغراض تخالف النظام العام، أو لحماية أموالها والتأكد من توجيهها للأغراض التي أُسست من أجلها. وقد أدى ذلك إلى صدور تشريعات متعاقبة في الدول العربية تنظم تأسيس الجمعيات الأهلية وعملها، وهي تشريعات شهدت، وما تزال تشهد، تطورات مستمرة تعكس محاولة الدولة لإيجاد التوازن بين تشجيع هذا العمل التطوعي من جهة، وضمان الرقابة والشفافية اللازمتين من جهة أخرى، وهو التوازن الذي سيكون محل تحليل تفصيلي في المبحث الثاني من هذا الفصل.

ثالثًا: أهمية الجمعيات الأهلية وعلاقتها التكاملية بالدولة

انطلاقًا من السياق التاريخي السابق، يتضح أن العلاقة بين الجمعيات الأهلية والدولة لم تكن، في الغالب، علاقة قائمة على التنافس أو السعي لتقليص دور أحد الطرفين على حساب الآخر، بقدر ما كانت، في جوهرها، علاقة تكاملية تتشكل ملامحها بحسب طبيعة المرحلة التاريخية واحتياجاتها. ويمكن تحليل أهمية الجمعيات الأهلية، وطبيعة هذه العلاقة التكاملية، من خلال أربع زوايا رئيسية. تتمثل الزاوية الأولى في كون الجمعيات الأهلية أداة لـ'سد الفجوة' بين ما تستطيع مؤسسات الدولة الرسمية تقديمه من خدمات بمواردها وآلياتها المعتادة، وبين الاحتياجات الفعلية لشرائح معينة من المجتمع، وبخاصة الفئات التي تتطلب نوعًا من الرعاية المرنة أو المتخصصة أو الأقرب احتكاكًا بواقعها اليومي. فالجمعيات الأهلية، بحكم قربها من المجتمعات المحلية وتنوعها وتخصصها، تكون أكثر قدرة على توفير هذه الرعاية مقارنة بالأجهزة الحكومية المركزية التي تعمل وفق معايير وإجراءات عامة موحدة.

وتتمثل الزاوية الثانية في كون الجمعيات الأهلية، من خلال تنوع مجالات عملها وتوزعها الجغرافي الواسع، تُشكل شبكة موازية أو مكملة للشبكة الرسمية للخدمات، وهو ما يكتسب أهمية خاصة في حالات الأزمات والطوارئ، حيث تُظهر هذه الجمعيات قدرة على الحشد السريع للموارد، والوصول

إلى مناطق أو فئات قد تكون الاستجابة الحكومية الرسمية لها أبطأ بطبيعتها بسبب ما تتطلبه الإجراءات الرسمية من وقت، وبهذا تُصبح الجمعيات الأهلية شريكًا فعليًا للدولة في إدارة الأزمات، لا جهة موازية أو منافسة لها.

وتتمثل الزاوية الثالثة، وهي ذات بعد أعمق، في كون الجمعيات الأهلية تُمثل فضاءً لممارسة المواطنة الفعالة والمشاركة المجتمعية، حيث يجد الأفراد من خلالها مجالًا للتعبير عن انتمائهم لمجتمعهم وللمساهمة في تطويره بشكل مباشر، بعيدًا عن كونهم مستفيدين فقط من خدمات الدولة. وهذا البعد التشاركي، الذي يُحوّل الفرد من 'متلقٍ' إلى 'فاعل' في العملية التنموية، يُعد أحد أهم الأسس التي تُبنى عليها مفاهيم التنمية المستدامة الحديثة، التي تؤكد ضرورة أن تكون عمليات التنمية شاملة ومُشارَكة من قبل كل أطراف المجتمع، لا مفروضة عليه من جهة واحدة.

وتتمثل الزاوية الرابعة والأخيرة في أن وجود قطاع أهلي نشط ومنظم يُعد، من منظور الدولة نفسها، عنصرًا يعكس مستوى من النضج المؤسسي والاجتماعي، فهو يعكس وجود مجتمع قادر على تنظيم نفسه ذاتيًا للتعامل مع قضاياه، وهو ما ينعكس بشكل إيجابي على الصورة العامة للدولة، خاصة في سياق التقييمات والمؤشرات الدولية المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان والحوكمة، التي تأخذ في الاعتبار، من بين معاييرها، مدى وجود بيئة مواتية لعمل منظمات المجتمع المدني وتنوعها وفاعليتها.

وفي ضوء ما تم تناوله في هذا المبحث عبر مطالبه الثلاثة – التعريف والخصائص، والنشأة التاريخية، والأهمية والعلاقة التكاملية – يتضح أن الجمعيات الأهلية تُمثل عنصرًا أساسيًا لا يمكن إحلاله بسهولة في المنظومة المجتمعية، وأن العلاقة التي تربطها بالدولة، وإن كانت تتسم بطابع تنظيمي ورقابي تفرضه طبيعة الدولة الحديثة، فإنها في جوهرها علاقة تكاملية تستهدف تعظيم الأثر الإيجابي لكل من الطرفين على المجتمع. وهذا الفهم المفاهيمي المتكامل يُمثل الأساس الذي تنطلق منه هذه الدراسة في المبحث الثاني من هذا الفصل، الذي يتناول الإطار القانوني الذي يحكم تأسيس هذه الجمعيات وعملها بشكل تفصيلي.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني للجمعيات الأهلية

تُمثل الجمعيات الأهلية، كما تبيّن في المبحث الأول، كيانات قانونية لها خصائصها وأهميتها المجتمعية المتميزة. غير أن ممارستها لدورها التنموي والاجتماعي لا تجري في فراغ تشريعي، بل في إطار منظومة قانونية دقيقة تحكم نشأتها وعملها ومصادر تمويلها، وتسعى إلى تحقيق توازن بين تمكين هذه الجمعيات من أداء رسالتها، والحفاظ على النظام العام وضمان الشفافية والمساءلة. وتتمحور دراسة هذا الإطار القانوني حول ثلاثة محاور رئيسية تتناولها هذه الدراسة بالتفصيل.

أولًا: شروط التأسيس واكتساب الشخصية الاعتبارية

يُعد تأسيس الجمعيات الأهلية واكتسابها الشخصية الاعتبارية من أبرز الموضوعات التي ينظمها القانون بشكل دقيق، إذ إن الشخصية الاعتبارية تترتب عليها آثار قانونية جوهرية، في مقدمتها أهلية الجمعية للتعاقد والتقاضي وامتلاك الأموال والتصرف فيها باسمها الخاص ومستقلة عن ذمم أعضائها، وهو ما يجعل من إجراءات اكتساب هذه الشخصية ركيزة أساسية في منظومة تنظيم العمل الأهلي.

وعلى صعيد نظرية الشخصية الاعتبارية في الفقه القانوني، فقد ذهب جمهور الفقهاء في القانون المدني المقارن إلى أن الشخصية الاعتبارية لا تثبت للجمعية من تلقاء نفسها بمجرد الاتفاق بين

مؤسسيها، بل لا بد من تدخل الدولة عبر الاعتراف الرسمي بهذه الشخصية وفق إجراءات وشروط يحددها القانون. ويتجلى ذلك في نظامين رئيسيين متبعين في التشريعات المقارنة: نظام الإخطار أو الإشهار، ونظام الترخيص المسبق. ففي ظل نظام الإخطار، تثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية بمجرد استيفاء إجراءات الإشهار وفق الشروط القانونية المحددة، دون الحاجة إلى موافقة سلطة إدارية مسبقة، وهو نظام أكثر انسجامًا مع مبدأ حرية التجمع الذي كفلته الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما المادة الثانية والعشرون من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. أما نظام الترخيص المسبق، فيُلزم المؤسسين بالحصول على موافقة إدارية صريحة من الجهة الحكومية المختصة قبل الشروع في ممارسة أي نشاط، وهو نظام أكثر انتشارًا في دول تعطي الأولوية لضرورات الأمن القومي ومقتضيات التنسيق العام.

وتحديدًا في السياق المصري، فقد نظّم القانون رقم 149 لسنة 2019 بشأن تنظيم ممارسة العمل الأهلي، الذي جاء ليحل محل القانون رقم 84 لسنة 2002 ومن قبله القانون رقم 32 لسنة 1964، الإطار القانوني الحاكم لتأسيس الجمعيات الأهلية. وقد اشترط هذا القانون، في مادته الثامنة، أن لا يقل عدد المؤسسين عن عشرة أشخاص، يكونون بالغين سن الرشد القانونية وكاملي الأهلية، وأن يقدموا طلب تأسيس الجمعية مشفوعًا بمجموعة من المستندات، في مقدمتها نظام الجمعية الأساسي الذي يحدد اسمها ومقرها وأهدافها ونطاق عملها الجغرافي وهيكلها التنظيمي وآليات اتخاذ

القرار فيها، فضلًا عن بيان بأسماء المؤسسين وبياناتهم الشخصية والمستندات الدالة على سلامة موارد التمويل الأولية للجمعية.

وفيما يخص النظام الأساسي للجمعية، فهو يُمثل الوثيقة التأسيسية الأساسية التي تحكم عملها وتُعدّ بمثابة دستورها الداخلي. وقد حدد القانون البيانات الواجب تضمينها في هذا النظام، إذ يجب أن يتضمن الاسم الكامل للجمعية ومقرها الرئيسي وفروعها إن وجدت، وأهدافها الدقيقة التي لا يجوز الخروج عنها دون اتباع إجراءات التعديل القانونية المقررة، وإجراءات القبول في العضوية وشروطها وأسباب سقوطها، وتشكيل الجمعية العمومية والهيئة الإدارية وسائر الجهات المختصة بالإدارة والرقابة والمحاسبة، وآليات اتخاذ القرارات وفق نصاب محدد، ومصادر تمويل الجمعية وأوجه صرف مواردها، والأحكام المتعلقة بحل الجمعية وتصفيتها ومآل أموالها في حال الحل.

وفيما يتعلق بإجراءات الإشهار وآثارها القانونية، فإن القانون يُفرق تفرقة دقيقة بين مرحلتين: مرحلة الإخطار ومرحلة الاعتماد أو الترخيص. وقد نصت المادة الرابعة عشرة من القانون رقم 149 لسنة 2019 على أن يصدر قرار الاعتماد خلال ستين يومًا من تاريخ تقديم الطلب مستوفيًا كافة شروطه. وقد أضافت بعض التشريعات العربية شروطًا خاصة بالغرض من تأسيس الجمعية، إذ اشترطت ألا يكون هذا الغرض مخالفًا للنظام العام أو الآداب العامة أو الوحدة الوطنية. وفي كل الأحوال، تُمثل الشروط المتعلقة بغرض الجمعية إحدى نقاط التوتر الجوهرية التي تتقاطع عندها

متطلبات تمكين العمل الأهلي ومتطلبات الحفاظ على النظام العام وأمن الدولة. ولا تقتصر آثار اكتساب الشخصية الاعتبارية على الجانب التعاقدي، بل تمتد لتشمل إمكانية تأسيس فروع للجمعية في مناطق جغرافية مختلفة، وإمكانية الانخراط في اتحادات نوعية أو جغرافية مع جمعيات أهلية أخرى ذات أهداف مشتركة.

الخاتمة :

تناولت هذه الدراسة، بعنوان 'الجمعيات الأهلية وتأثيرها على المجتمع وفقًا لأحكام القانون (دراسة تحليلية)'، إحدى أكثر المسائل تشعبًا وثراءً في حقلَي القانون والعلوم الاجتماعية معًا، إذ تمس في جوهرها سؤالًا كبيرًا يتعلق بطبيعة العلاقة بين الفرد والجماعة والدولة في المجتمعات المعاصرة؛ من يتحمل مسؤولية رعاية الضعيف وصون كرامته وضمان حقوقه؟ وكيف يمكن أن تُوزَّع هذه المسؤولية توزيعًا عادلًا وفعّالًا بين الدولة بمؤسساتها الرسمية والمجتمع بتنظيماته التطوعية؟ وأي إطار قانوني يُمكّن هذه التنظيمات من أداء دورها دون أن يُقيّدها بما يُفقدها جوهر وجودها وهو الاستقلالية والمرونة والقرب من الناس؟

وقد اقترب هذا البحث من هذه الأسئلة من خلال ثلاثة فصول متكاملة ومتتابعة، رسى الفصل الأول منها الأسس المفاهيمية والقانونية اللازمة لفهم الجمعيات الأهلية كيانًا قانونيًا واجتماعيًا، واستقرأ مسار تطورها التاريخي وطبيعة علاقتها التكاملية بالدولة، ثم انتقل إلى تحليل الإطار القانوني المنظّم لتأسيسها وعمل أعضائها ومصادر تمويلها. وجاء الفصل الثاني ليُجسّد الأثر الفعلي لهذه الجمعيات على أرض الواقع، من خلال رصد دورها في مجالات الرعاية والحماية الاجتماعية (الأيتام وذوو الاحتياجات الخاصة والفئات المهمشة)، ودورها في التنمية الاقتصادية والبشرية (التمكين الاقتصادي والتعليم والرعاية الصحية). وأسدل الفصل الثالث ستاره على هذه

الرحلة البحثية بتحليل الإشكاليات والتحديات التي تواجه الجمعيات الأهلية، من معوقات تمويلية وبيروقراطية وضمانات الحوكمة، وصولًا إلى تأمّل دور هذه الجمعيات في فضاء السياسات العامة والتنمية السياسية والتحول الديمقراطي.

وخرجت هذه الدراسة من رحلتها البحثية بقناعة راسخة مفادها أن الجمعيات الأهلية، رغم كل ما يكتنف مسيرتها من تحديات وإشكاليات، تبقى أحد أهم أعمدة المنظومة المجتمعية في العالم العربي، وأن العلاقة المثلى بين الدولة وهذه الجمعيات ليست علاقة وصاية أو منافسة، بل علاقة شراكة قائمة على الاحترام المتبادل والتكامل الوظيفي في إطار منظومة حوكمة تُوازن بين ضمانات الرقابة وضمانات الحرية. وفيما يلي عرض مُوجز لأبرز النتائج التي توصّلت إليها الدراسة، والتوصيات المنبثقة عنها.

النتائـج :

- تُعدّ الجمعية الأهلية كيانًا قانونيًا واجتماعيًا متميزًا يقوم على أربع خصائص جوهرية هي الطوعية والاستقلالية النسبية وعدم الربحية والاستمرارية التنظيمية، وتُمثّل في علاقتها بالدولة علاقة تكامل وظيفي لا تنافس، تتجلى في أربعة أوجه: سد الفجوة الخدمية، والشبكة الموازية في الأزمات، وفضاء المواطنة الفاعلة، والمؤشر على النضج المؤسسي للدولة.
- جاء القانون رقم 149 لسنة 2019 بشأن تنظيم العمل الأهلي في مصر ليُجسّد محاولة تشريعية لتحقيق التوازن بين تمكين الجمعيات وضبطها، غير أنه لم يخلُ من إشكاليات تطبيقية، أبرزها الغموض المتعلق بالجهات المعتمدة قانونًا لحفظ أموال الجمعيات وعدم الإشارة الصريحة لمؤسسة البريد المصري بوصفها جهة حكومية خاضعة لإشراف الدولة.
- أسهمت الجمعيات الأهلية إسهامًا موثّقًا في مجال رعاية الأيتام من خلال نموذجين متكاملين: الرعاية المؤسسية والكفالة الأسرية، مع ما يعترض الأخيرة من تحديات في الاستمرارية التمويلية والتنسيق مع الجهات القضائية والاجتماعية المختصة.
- أثبتت الجمعيات المتخصصة في مجال ذوي الاحتياجات الخاصة قدرتها على ملء فجوة حقيقية في منظومة الرعاية، من خلال خدمات التشخيص المبكر والتأهيل المتخصص والدمج المجتمعي

والمناصرة التشريعية، وكان لها أثر موثّق في صياغة بعض مواد قانون الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر عام 2018.

- تُقدّم الجمعيات الأهلية نموذجًا تنمويًا متطورًا يتجاوز الرعاية الإغاثية نحو التمكين الاقتصادي المستدام، عبر مسارات التمويل الصغير والتدريب المهني وبرامج الأسر المنتجة، مع ضرورة مصاحبة التمويل بخدمات تأهيل ومتابعة منعًا لتحوّله إلى عبء مديونية جديد.
- تواجه الجمعيات الأهلية إشكالية بنيوية في التمويل تتجاوز مجرد نقص الموارد، وتشمل الاعتماد المفرط على تبرعات غير مستدامة وظاهرة التمويل المقيّد وغياب استثمار مؤسسي في بناء القدرات الذاتية للجمعية، فضلًا عن قيود تمويلية خارجية ذات أبعاد سيادية.
- تُشكّل المعوقات البيروقراطية، لا سيما الفجوة بين النصوص القانونية وآليات تطبيقها الفعلي وغياب منظومة تنسيق هيكلية مع الجهات الحكومية، عاملًا مُضعِفًا حقيقيًا لفاعلية الجمعيات الأهلية يستوجب معالجة تشريعية وإدارية جادة.
- ثمة تفاوت واسع في مستوى الالتزام بمعايير الحوكمة المالية والإدارية بين الجمعيات الكبيرة ذات القدرات المؤسسية المتطورة والجمعيات الصغيرة التي تفتقر إلى الموارد البشرية والتقنية اللازمة لهذا الالتزام، مما يستوجب اعتماد نهج الحوكمة المتدرّجة.

- تضطلع الجمعيات الأهلية بتأثير تشريعي حقيقي يتجلى في المناصرة التشريعية ومراجعة السياسات ورقابة التنفيذ، شريطة أن يستند هذا التأثير إلى أدلة موضوعية وشفافية في المصدر والانتماء وانفتاح على الحوار.
- تُسهم الجمعيات الأهلية في دعم التنمية السياسية والتحول الديمقراطي من خلال وظائف التنشئة السياسية والتعبئة المجتمعية وتوفير آليات حل النزاعات وبناء الهوية المدنية الجامعة، وإن كان هذا الدور مشروطًا ببيئة قانونية مُمكِّنة لا مُضيِّقة.

التوصيات :

- مراجعة المادة المتعلقة بالجهات المعتمدة لحفظ أموال الجمعيات الأهلية في إطار القانون رقم 149 لسنة 2019، بإضافة نص صريح يُدرج مؤسسة البريد المصري بوصفها جهة حكومية خاضعة لإشراف الدولة ضمن الجهات المعتمدة لهذا الغرض، انسجامًا مع المعيار الجوهري الذي يقوم عليه هذا الاشتراط وهو الرقابة الدولتية على الأموال لا الطابع المصرفي البحت، مع ضمان حق الجهات الرقابية المختصة في الاطلاع على حسابات الجمعيات في حدود القانون.
- تبنّي نهج 'الحوكمة المتدرّجة' Graduated Governance في تطبيق متطلبات الحوكمة المالية والإدارية على الجمعيات الأهلية، بحيث تتدرّج هذه المتطلبات بحسب حجم الجمعية ونطاق نشاطها وحجم مواردها، تخفيفًا للعبء غير المتناسب على الجمعيات الصغيرة وتعزيزًا لنموّها المؤسسي.
- إنشاء قاعدة بيانات وطنية موحدة للجمعيات الأهلية، مُصنّفة وفق مجالات عملها وتوزيعها الجغرافي وحجم برامجها، تُيسّر التنسيق بين الجمعيات والجهات الحكومية وتُقلّل من الازدواجية في التغطية والفجوات في الخدمات.

- وضع آليات تنسيق هيكلية مُقنّنة بين الجمعيات الأهلية والجهات الحكومية المعنية بمجالات عملها، على غرار مجالس أو لجان تشاورية قطاعية تجمع الطرفين بصفة دورية لتبادل المعلومات وتنسيق البرامج وإزالة العقبات الإجرائية.
- تطوير آليات تمويل حكومي مكمّل للجمعيات الأهلية العاملة في القطاعات ذات الأولوية الوطنية، مع اشتراط معايير أداء وحوكمة محددة كشرط للتأهل لهذا التمويل، تحفيزًا للجمعيات على الارتقاء بمعاييرها المؤسسية.
- تشجيع الجمعيات الأهلية على تنويع مصادر تمويلها الذاتية وتقليل اعتمادها على التبرعات المتقطعة، عبر دعم نماذج التمويل المستدام كعائدات الخدمات المُقدَّمة في إطار الأغراض المقررة والاستثمار في الأصول.
- تبسيط إجراءات الموافقة على التمويل الخارجي للجمعيات الأهلية مع الحفاظ على ضمانات الشفافية، بما يُوازن بين اعتبارات السيادة الوطنية وضرورة إتاحة الفرصة لتلقي التمويل الدولي في آجال زمنية معقولة.
- إدراج مادة 'أخلاقيات العمل التطوعي' وبرامج ريادة المجتمع المدني في مناهج التعليم الجامعي، لتأهيل جيل جديد يمتلك الوعي اللازم للمشاركة الفاعلة في منظومة العمل الأهلي وقيادتها بكفاءة واستقلالية.

- تشجيع الجمعيات الأهلية على تبنّي ممارسات الشفافية الاستباقية عبر نشر تقاريرها السنوية وحساباتها المدققة للرأي العام بطريقة مفهومة وميسّرة، تعزيزًا للثقة المجتمعية في القطاع الأهلي ككل.
- التوسع في آليات الاستشارة والمشاركة المُمنهجة لمؤسسات المجتمع المدني في دورات صياغة السياسات العامة وإعداد مشاريع القوانين ذات الصلة، بما يُحوّل هذه المشاركة من استثناء احتفالي إلى ممارسة مؤسسية راسخة في منظومة الحوكمة.

المراجع :

1- الشافعي، محمود عبد الرحمن (2020). الإطار القانوني لعمل الجمعيات الأهلية في مصر: دراسة تحليلية. مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة.

2- الحوراني، سميرة فؤاد (2019). دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية بالأردن. مجلة العلوم الاجتماعية، الجامعة الأردنية.

3- القحطاني، خالد بن عبد الله (2021). الحوكمة المؤسسية للجمعيات الأهلية: دراسة تطبيقية. مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة بالرياض.

4- الطرابلسي، رضا بن محمود (2018). المعوقات القانونية والإدارية لعمل الجمعيات الأهلية في تونس بعد 2011. مجلة الدراسات القانونية، جامعة تونس.

5- العمري، منى عبد اللطيف (2022). أثر التمويل الخارجي على استقلالية الجمعيات الأهلية وعلاقتها بالدولة. مجلة العلوم السياسية والإدارية، جامعة الكويت.

6- عبد الله، أحمد (2000). المجتمع المدني المصري في مهب التحولات. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

7- حجازي، إسماعيل علي (2016). تطور التشريعات المنظمة للعمل الأهلي في مصر: من قانون 32 لسنة 1964 إلى قانون 84 لسنة 2002. مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة.

8- البدراوي، ماهر (2019). التحليل القانوني للقانون رقم 149 لسنة 2019 بشأن تنظيم ممارسة العمل الأهلي. القاهرة: مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار.

9- زهران، حامد عبد السلام (2015). الصحة النفسية للفئات المهمشة في المجتمعات العربية. القاهرة: عالم الكتب.

10- العزاوي، نجم عبود (2015). المجتمع المدني ودوره في التنمية. عمّان: دار اليازوري العلمية.

11- القحطاني، سلطان بن سعد (2018). منظمات المجتمع المدني في دول الخليج العربي: دراسة مقارنة. الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني.

12- الأنصاري، محمد ناصر (2017). دور الجمعيات الأهلية في تحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

13- الغامدي، أحمد بن محمد (2020). الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني في مجال التعليم. مجلة التربية وعلم النفس، جامعة الملك سعود.

14- بدر، أحمد (2013). التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال منظمات المجتمع المدني: دراسة حالة مصر. مجلة البحوث الاجتماعية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية.

15- الحداد، محمد عبد الله (2014). المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

16- المهداوي، فاطمة (2021). دور الجمعيات الأهلية في حماية الأطفال من الإهمال وسوء المعاملة: دراسة في المغرب. مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس.

17- رشوان، محمد (2016). الإطار القانوني للعمل التطوعي في الدول العربية: دراسة مقارنة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

18- غنيم، سامية (2018). الجمعيات الأهلية وقضايا ذوي الاحتياجات الخاصة في مصر: واقع وتحديات. مجلة الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان.

19- عبد المطلب، محمد عبد الله (2017). الاقتصاد الاجتماعي وعمل الجمعيات الأهلية. القاهرة: مجموعة النيل العربية.

20- السيد، مصطفى كامل (2006). المجتمع المدني في مصر. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.

21- العايد، بسمة (2019). آليات الرقابة على الجمعيات الأهلية بين الحوكمة والتضييق. مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الجزائر.

22- جابر، سامية (2015). المشاركة السياسية للمرأة ودور الجمعيات الأهلية. بيروت: دار الفارابي.

23- الكيلاني، إبراهيم (2016). دور الجمعيات الأهلية في إدارة الأزمات الإنسانية: تجارب عربية. عمّان: المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر.

24- السيسي، هشام (2020). التمكين الاقتصادي للمجتمعات المهمشة عبر الجمعيات الأهلية. القاهرة: مركز خبراء الاقتصاد المصري.

25- المصري، أحمد رأفت (2018). القانون الخيري في مصر وتطوره التاريخي. القاهرة: دار الكتب القانونية.

26- فرحات، أمين (2019). المسؤولية القانونية لمجالس إدارات الجمعيات الأهلية وفق أحكام القانون المصري. مجلة العلوم القانونية، جامعة عين شمس.

27- سليم، حسن (2017). الجمعيات الأهلية وحماية البيئة في الوطن العربي. عمّان: دار وائل للنشر.

28- درويش، عبد الحميد (2015). الحوكمة في القطاع غير الربحي. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.

29- عوض، محمد عبد الله (2014). النظام القانوني للمنظمات غير الحكومية في مصر. القاهرة: دار النهضة العربية.

30- نصر، محمد (2016). الجمعيات الأهلية بوصفها شريكًا في التنمية الاجتماعية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

31- العطار، أحمد ماهر (2018). آليات الرقابة الإدارية على الجمعيات الأهلية. القاهرة: دار النهضة العربية.

32- البياتي، رياض عبد الله (2017). المجتمع المدني وبناء الديمقراطية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

33- خلاف، عبد الرحمن (2019). الوقف الإسلامي والجمعيات الأهلية: الأصول التاريخية والمستجدات. القاهرة: دار السلام.

34- شافعي، بهاء (2020). حقوق الطفل وأدوار الجمعيات الأهلية في حمايتها. مجلة حقوق الطفل، المجلس القومي للطفولة والأمومة.

35- مسعد، نيفين (2014). المجتمع المدني والسياسة في مصر. القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

36- علوان، محمد (2016). النظام القانوني لتمويل الجمعيات الأهلية في الدول العربية. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر.

37- المجدوب، محمد خليفة (2018). الدولة والمجتمع المدني في الوطن العربي: إشكاليات وآفاق. تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

38- عزمي، لبنى (2015). دور الجمعيات الأهلية في تنمية المجتمعات الريفية. القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

39- حمدي، كمال (2017). الاقتصاد الاجتماعي التضامني والجمعيات الأهلية. عمّان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

40- عبد الحفيظ، منال (2019). العنف ضد المرأة ودور منظمات المجتمع المدني في مواجهته. القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

مراجع أجنبية :

- Salamon, L. M., & Toepler, S. (2015). Civil Society Organizations and the Law: Regulatory Frameworks in Comparative Perspective. Voluntas: International Journal of Voluntary and Nonprofit Organizations.
- Ebrahim, A. (2016). NGO Accountability and Governance: Mechanisms and Effectiveness. Nonprofit and Voluntary Sector Quarterly.
- Fowler, A., & Biekart, K. (2017). The Role of Civil Society in Sustainable Development Goals Implementation. Development in Practice.
- Bromley, K., & Powell, W. (2012). Funding Restrictions and the Operational Independence of Nonprofits. Annual Review of Sociology.
- Moore, D., & Stark, R. (2014). Bureaucratic Barriers to Civil Society Registration and Operation. International Journal of Not-for-Profit Law.
- Putnam, R. D. (1993). Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy. Princeton University Press.
- Diamond, L. (1999). Developing Democracy: Toward Consolidation. Johns Hopkins University Press.

- .Sen, A. (1999). Development as Freedom. Anchor Books
- .Edwards, M. (2004). Civil Society. Polity Press
- .Salamon, L. M. (1994). The Rise of the Nonprofit Sector. Foreign Affairs
- .Kaldor, M. (2003). Global Civil Society: An Answer to War. Polity Press
- Dahl, R. A. (1971). Polyarchy: Participation and Opposition. Yale .University Press
- Ostrom, E. (1990). Governing the Commons: The Evolution of .Institutions for Collective Action. Cambridge University Press
- Tocqueville, A. de (2004). Democracy in America. Translated by Arthur .Goldhammer. Library of America
- Lipset, S. M. (1959). Some Social Requisites of Democracy: Economic Development and Political Legitimacy. American Political Science .Review
- .Habermas, J. (1989). The Structural Transformation of the Public Sphere .MIT Press

- .Norris, P. (2002). Democratic Phoenix: Reinventing Political Activism .Cambridge University Press
- ,Anheier, H. K. (2005). Nonprofit Organizations: Theory, Management .Policy. Routledge
- .Keane, J. (2003). Global Civil Society? Cambridge University Press
- Foley, M. W., & Edwards, B. (1996). The Paradox of Civil Society. Journal .of Democracy
- Uphoff, N. (1995). Why NGOs Are Not a Third Sector: A Sectoral Analysis with Some Thoughts on Accountability, Sustainability, and Evaluation. In M. Edwards & D. Hulme (Eds.), Non-Governmental .Organizations Performance and Accountability. Earthscan
- .Carothers, T. (1999). Aiding Democracy Abroad: The Learning Curve .Carnegie Endowment for International Peace
- Keck, M. E., & Sikkink, K. (1998). Activists Beyond Borders: Advocacy .Networks in International Politics. Cornell University Press

- .Scholte, J. A. (2002). Civil Society and Democracy in Global Governance .Global Governance
- .Schmitter, P. C. (1997). Civil Society East and West. In L. Diamond et al (Eds.), Consolidating the Third Wave Democracies. Johns Hopkins .University Press
- United Nations Development Programme. (2002). Human Development .Report: Deepening Democracy in a Fragmented World. UNDP
- World Bank. (2003). Making Services Work for Poor People. World .Development Report
- Frumkin, P. (2002). On Being Nonprofit: A Conceptual and Policy .Primer. Harvard University Press
- .Bratton, M. (1994). Civil Society and Political Transitions in Africa. In J W. Harbeson et al. (Eds.), Civil Society and the State in Africa. Lynne .Rienner Publishers
- ,Lipsky, M., & Smith, S. R. (1989). Nonprofit Organizations, Government .and the Welfare State. Political Science Quarterly